



## 41052 - حكم بيع مستحضرات التجميل

### السؤال

عندى محل مستحضرات تجميل ولوازم الكواشيرات فهل هذه المهنة حلال ام حرام ؟.

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

حكم العمل في هذه المهنة فيه تفصيل :

أـ إذا بعت هذه الأشياء على من تعلم أنه يستعملها في التبرج المحرم فلا يجوز.

بـ إذا بعتها على من تعلم أنه يستعملها في التزيين المباح فيجوز.

جـ أما إذا لم تعلم عن حال المشتري شيئاً فعلى البراءة الأصلية أي الجواز.

قالت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء :

لا يجوز بيعها إذا علم التاجر أن من يشتريها سيستعملها فيما حرم الله ؛ لما في ذلك من التعاون على الإثم والعدوان ، أما إذا علم أن المشترية ستتزين به لزوجها أو لم يعلم شيئاً فيجوز له الاتجار فيها . فتوى اللجنة الدائمة (13/67)

والله أعلم .